دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة

صندوق النفقة
الفلسطيني

مذكرة تعاون ما بين

وزارة شؤون المرأة

و

صندوق النفقة الفلسطيني

6 حزيران 2021

البيرة – البالوع هاتف:2429462،2429461،2423315 Tele: فاكس 2422175(02) Fax info@mowa.pna.ps www.mowa.pna.ps

تعتبر مأسسة وتعميم قضايا النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في مختلف القطاعات، من أهم الآليات التي من شأنها تسهيل تطبيق أجندة السياسات الوطنية وأيضاً تنفيذ الخطة الاستراتيجية عبر القطاعية للعدالة والمساواة بين الجنسين للأعوام (2020 – 2023)، وتعزيز مبادئ حقوق الانسان والوصول إلى العدالة وفقا للمرجعيات الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين بالإضافة إلى أجندة التنمية المستدامة 2030.

وبناء على اختصاصات وزارة شؤون المرأة في مجال مأسسة قضايا النوع الاجتماعي والعمل مع المؤسسات الشريكة لتطوير سياساتها وبرامج عملها ومتابعة تنفيذها، لتمكين المرأة من ممارسة كافة حقوق الإنسان بالمساواة مع الرجل في مختلف القطاعات.

وحيث ان صندوق النفقة الفلسطيني يعتبر هيئة سيادية غير وزارية تهدف إلى تعزيز دور الدولة في حماية حقوق الفئات المهمشة، والمتعذر عليهم تنفيذ أحكام النفقة (الأطفال، الزوجة، كبار السن، وذوي الاعاقة) وتعزيز دور الدولة في ملاحقة الفارين من تنفيذ أحكام النفقة. بالاضافة إلى تطوير وتوسيع الخدمة بتوفير المساعدة القانونية لتنفيذ أحكام النفقة وتقديم الاستشارات القانونية لضمان حماية حقوق الفئات المهمّشة، وبخاصة النساء اللواتي يقعن ضحايا للمصائد اللولبية التي تُصعّب عليهنّ النفاذ إلى العدالة. وكذلك تقديم سلة خدمات تلبّي الاحتياجات العمليّة للنساء بطريقة تمكينية من شأنها تلبية احتياجاتهن الاستراتيجية وتعزيز مشاركتهن الفاعلة في الحياة العامة. فالصندوق يحقق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة وذلك من خلال حماية حقوق وكرامة الفئات المستحقة للنفقة والدفاع عنها، ومساءلة وملاحقة الفارين من تنفيذ أحكام النفقة بهدف وضعهم أمام مسؤولياتهم وتحقيق سيادة للقانون.

وتنفيذاً لاختصاصات الفريقين وفقاً للمرجعيات المشار إليها أعلاه، فقد اتفق الفريقان على اعتماد اطار عمل مشترك يحقق التناسق والتناغم والتكامل والتعاون بينهما من أجل الوصول إلى توطيد مبادىء العدالة وسيادة القانون من خلال إبرام هذه المذكرة بينهما وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول: الجهات المسؤولة عن التنفيذ

الفريق الأول: وزارة شؤون المرأة/ ويمثلها وزير شؤون المرأة د. آمال حمد

الفريق الثاني: صندوق النفقة الفلسطيني/ ويمثله مدير عام الصندوق أ. فاطمة المؤقت

البند الثاني: مرجعيات العمل المشتركة

1. الخطط الوطنية والاتفاقيات الدولية الناظمة لحقوق الإنسان.
2. أهداف التنمية المستدامة 2030.
3. أجندة السياسات الوطنية للأعوام (2020 – 2023).
4. الخطة الاستراتيجية للعدالة والمساواة ما بين الجنسين (2020- 2023)
5. الاستراتيجية الوطنية لتنفيذ توصيات لجنة سيداو (2019 – 2022)
6. اختصاصات الفريقين وفقاً للتشريعات وأنظمة وسياسات العمل الخاصة بهما.

البند الثالث: مجالات عمل الفريق الأول

يعمل الفريق الأول على تنفيذ ما يلي:

1. إدماج الفئات المستفيدة من خدمات الصندوق ضمن الخطط المنفذة لدى الوزارة.
2. تحويل الحالات التي تتوجه للوزارة إلى الصندوق، لا سيما ما يتعلق بقضايا النفقة و\ أو المشاهدة و\ أو الحضانة.
3. يكون صندوق النفقة عضواً في اللجان المنبثقة عن الوزارة.

البند الرابع: مجالات عمل الفريق الثاني

يلتزم الفريق الثاني بتنفيذ ما يلي:

1. المشاركة الفعالة في عضوية كافة اللجان المنبثقة عن الوزارة.
2. المشاركه في إعداد البرامج وتنفيذ الفعاليات الخاصة بالمرأه، كاليوم الوطني للمرأه، وحملة ال 16 يوم، والثامن من آذار.

البند الخامس: مجالات العمل المشتركة

اتفق الفريقان على التعاون فيما بينهما لتنفيذ ما يلي:

1. تطوير منظومة التشريعات ذات العلاقة بعملهما خاصة قانون العقوبات، مشروع قرار بقانون المساعدة القانونية، مشروع قرار بقانون حماية الأسرة من العنف، نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات والأدلة الإجرائية للخدمات المقدمة للنساء.
2. تشكيل لجنه ثلاثية (الصندوق, الوزارة, المحاكم الشرعية) لدراسة سن الحضانة والنفقة والمشاهدة.
3. تبادل البيانات والمعلومات بخصوص القضايا المتابعه من قبل الفريقين كل في مجال عمله حسبما تقتضيه الحاجه بعد تحديد الهدف من الحصول على هذه البيانات.
4. تنفيذ مجموعه من البرامج الإعلامية التي تسلط الضوء على الدور التكاملي ما بين الصندوق والوزارة بهدف تكريس التعاون والشراكة وترجمتها إلى سياسات وخطط.
5. عقد ورش توعوية مشتركة بين الفريقين للخدمات التي يقدمها الفريقين، بحيث يتم تحديد الفئات المستهدفة لاحقاً.
6. مشاركة الفريقين في التخطيط والتنفيذ للفعاليات الوطنية.

البند السادس: متابعة التنفيذ

يلتزم كل فريق بتعيين ممثل/ ة عنه لمتابعة تنفيذ هذه المذكرة.

البند السابع: ضمانات التنفيذ

يلتزم الفريقان ببذل الجهد اللازم والعمل على جسر الفجوات وإزالة المعيقات أمام تنفيذ هذه المذكرة.

البند الثامن: المراسلات

أي مراسلات تخص تنفيذ بنود هذه المذكرة يجب أن تكون مكتوبة.

البند التاسع: مدة المذكرة

يبدأ العمل بهذه المذكرة اعتبارا من تاريخ توقيعها ولمدة ثلاث سنوات، وتجدد بموافقة الفريقين.

البند العاشر: تعديل وإلغاء المذكرة

1. يحق لكلا الفريقين تقديم اقتراح لتعديل هذه المذكرة، ويكون ذلك من خلال مراسلات رسمية ويشترط لإجراء التعديل موافقة الطرف الآخر.
2. يحق لكلا الفريقين إلغاء العمل بهذه المذكرة بموجب اشعار خطي، ويشترط موافقة الفريق الآخر.
3. في حال إلغاء العمل بهذه المذكرة تبقى أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى الفعاليات والمشاريع التي تمت في ظلها والتي لم تنتهي بعد؛ إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك.

البند الحادي عشر: المصادقة والتوقيع

حررت هذه المذكرة على نسختين باللغة العربية، ولهما نفس الحجية القانونية وتتضمن أحد عشر بنداً بما فيها هذا البند، ويعتبر "التمهيد" جزء لا يتجزأ منها ويقرأ معها، ويقر الفريقان بأنهما استلما نسخة موقعة منها، وتم التوقيع عليها في مدينة رام الله، بتاريخ 06/حزيران/ 2021 .

الفريق الأول
وزارة شؤون المرأة
د. آمال حمد

الفريق الثاني
صندوق النفقة الفلسطيني
أ. فاطمة المؤقت